الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
دائرة ألمانيا

إلى السيـــــد رئـــيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 56 / 2018

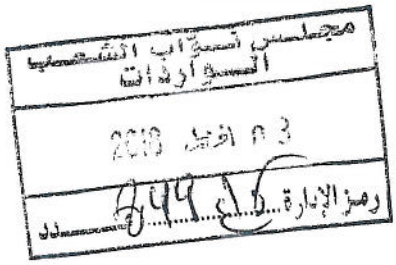

تونس في 2018/04/02

سؤال كتابي الى وزير التعليم العالي والبحث العلمي على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضـــــوع: بخصوص المواطن إلياس بالحاج الذي تعرض إلى عملية تحيل من قبل إحدى شركات الوساطة في مجال التعليم العالي المتحصلة على ترخيص من وزارتكم

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

سافر المواطن إلياس بالحاج إلى ألمانيا في 2 فيفري 2018 لمواصلة تعليمه العالي عبر شركة **process** المختصة في الوساطة في مجال التعليم العالي بعد تثبته من حصولها على ترخيص من وزارتكم عبر قرار مؤرخ في 10 أوت 2016.

وعند إتمام إجراءات الإقامة فوجئ المواطن برفض تمكينه من إقامة لأن وثيقة الترسيم بالجامعة والمسلمة من قبل شركة الوساطة مزورة.
وعلى إثر ذلك قامت السلطات الألمانية باحتجاز جواز سفر المواطن وطلبت منه مغادرة التراب الألماني

سيدي الوزير،
متى قامت مصالحكم بآخر مراقبة للشركة المذكورة أعلاه وهل سيتم سحب الترخيص منها؟
ماهي الإجراءات التي تقوم بها وزارتكم لمنع تكرار مثل هذا الأمر؟
ماهي الضمانات التي يوفرها ترخيصكم للمتعاقدين مع شركات مماثلة ؟

تقبلوا سيدي الوزير أسمى عبارات الإحترام

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري
ياسين العياري

العنوان: مجلس نواب الشعب بارد و 2000 تونس
الجوال: 23190900 216+
موقع الواب: www.yassine-ayari.com
البريد الإلكتروني: yassine.ayari@arp.tn
صفحة الفايسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle

الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الوزير

20 أفريل 2018

ص/ 20.13.1949

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

20 أفريل 2018

الموضـــوع : حول سؤال كتابي توجه به السيّد النائب ياسين العياري.

المرجـــع : مراسلتكم عدد 619 الواردة علينا بتاريخ 11 أفريل 2018 .

تحيّة طيبة،

وبعد، تبعا للسؤال الكتابي الذي تقدم به السيّد النائب ياسين العياري حول وضعية السيّد الياس بالحاج وما تعرض له من قبل احد مكاتب الوساطة في مجال التعليم العالي، يشرفني إفادتكم بما يلي:

I – تقديم الوضعية:

– تم اعلام مصالح الوزارة بوضعية المواطن إلياس بالحاج عبر مكتوب موجه إليها بتاريخ 28 مارس 2018 من قبل صاحب مكتب الوساطة Process، مفاده انه تولى التدخل لدى ادارة الهجرة والأجانب ببرلين ومدها بالوثائق اللازمة لمساعدة المواطن الياس بالحاج على الحصول على شهادة الإقامة بعد أن تبين أن شهادة التسجيل الأولي بالجامعة الالمانية التي تم تمكين الطالب منها مدلّسة.

كما أرفق مكتوبه بنسخة من شكاية تقدم بها للسيد وكيل الجمهورية لدى المحكمة الإبتدائية بتونس ضد المدعو أحمد بن أحمد الذي تمت الاستعانة به دون اعلام الوزارة وخلافا للإجراءات الترتيبية المنظمة لخدمات الوساطة في مجال التعليم العالي، قصد تولي إجراءات التسجيل الأولي للطلبة بألمانيا (قضية مسجلة بتاريخ 22 مارس 2018 تحت عدد 7021550/18).

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبوس

- كما تلقت مصالح الوزارة بتاريخ 05 أفريل 2018 بريدا الكترونيا صادرا عن السيد إلياس بالحاج يطلب ضمنه التدخل لفائدته على اثر اعلامه من قبل إدارة الهجرة والاجانب الالمانية بانه مهدد بالترحيل بعد تبين ان وثيقة تسجيله بالجامعة الألمانية مدلسة، مشيرا الى اتصاله بصاحب مكتب الوساطة المعني.

II – دراسة الوضعية:

على اثر دراسة هذه الوضعية تبين ما يلي:

- توجه الطالب للدراسة بالخارج بصفة فردية عن طريق مكتب الوساطة المذكور، المتحصل على الترخيص تحت عدد 2016/06 بتاريخ 10 أوت 2016،
- إخلال مكتب الوساطة بعدد من الواجبات المحمولة عليه والمتمثلة في:

- عدم القيام بإجراءات التسجيل الاولي للطالب (الفصل 10 من كراس الشروط)،
- التعامل مع شخص "لاتتوفر فيه صفة وكيل" لتأمين اجراءات التسجيل،
- عدم ابرام عقد مع الطالب المستفيد أو ممثله القانوني،
- عدم اعلام مصالح الوزارة بكل تغيير يطرأ على طبيعة البيانات المصرح بها للإدارة (الفصل 12 من كراس الشروط).

III – الاجراءات المتخذة:

- تم الاذن للتفقدية العامة بالوزارة (اذن بمأمورية تفقد مؤرخ في 30 مارس 2018) للقيام بزيارة ميدانية لمراقبة وتفقد المكتب المعني والتي سيتم على اثرها اتخاذ إجراءات عرض الملف على أنظار اللجنة الاستشارية لمنح الترخيص لممارسة خدمات الوساطة في مجال التعليم العالي أو سحبه لتتولى النظر في العقوبة المستوجبة ضد هذا المكتب طبقا لمقتضيات الفصل 12 من الأمر عدد 888 لسنة 2006 المتعلق بخدمات الوساطة في مجال التعليم العالي. كما تمت برمجة روزنامة زيارات ميدانية لمراقبة وتفقد لجميع مكاتب الوساطة المرخص لها (عدد 28).
- علما وانه سبق أن تم تسليط عقوبات مختلفة على المكاتب المخالفة للنصوص القانونية الجاري بها العمل في المجال والتي اخلت بواجباتها تجاه الطلبة، منها تعليق النشاط لمدة معينة وسحب الترخيص والغلق النهائي.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبوس

- هذا وتجدر الاشارة الى ان مصالح الوزارة بصدد اعداد مشروع تنقيح للنصوص القانونية المنظمة لهذا النشاط من أجل تلافي النقائص المرصودة في اتجاه تدقيق المسؤوليات المحمولة على الوسيط والوكيل على حد السواء بما يضمن مصلحة الطالب.

IV – الضمانات التي توفرها الوزارة:

- يجدر في البداية التأكيد على أن الترخيص لممارسة نشاط الوساطة في مجال التعليم العالي لا يسند إلا بعد توفير عدد من الوثائق الوجوبية (منصوص عليها بكراس الشروط الخاص بخدمات الوساطة) على غرار عقود مع الوكلاء، الذين يمثلون الوسيط بالبلدان المتعامل معها، تضبط واجبات الوكيل وتوفر للمنتفع بالخدمة الظروف الملائمة للدراسة وتجنبه الوقوع في مثل هذه المشاكل.
- تعمل الوزارة على تحيين قائمة مكاتب الوساطة المرخص لها وذلك قصد توفير المعلومة المحينة لطالبي الخدمة الى جانب الجهود في مجال التوعية من خلال توفير جميع الارشادات الخاصة بمكاتب الوساطة والتأكيد على ضرورة إبرام عقد يضبط واجبات وحقوق الطرفين ويمكّن المنتفع بالخدمة من تتبع المكتب المتعامل معه قضائيا وذلك في صورة الاخلال بالالتزامات المحمولة على الوسيط أو الوكيل.
- علما وانه يتم، بصفة دورية، تذكير مكاتب الوساطة المرخص لها بوجوب إبرام عقد بين الوسيط والطالب المنتفع أو ممثله القانوني وفق نموذج مصادق عليه من قبل الوزارة، وذلك تطبيقا لمقتضيات الفصل 9 من الأمر المذكور آنفا.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات الاحترام.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبوس